

## الاستثناءات في قانون الضمان الجديد ... فرص أوسع

### للعدالة ومراعاة المشتركين القدامى

أكد الدكتور عمر الرزاز مدير عام المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي أن قانون الضمان الاجتماعي الجديد أخذ بعين الاعتبار العديد من المطالب التي طرحتها منظمات المجتمع المدني والنقابات العمالية والمهنية والأفراد المهتمين خاصة فيما يتعلق بالمؤمن عليهم الذين استكملوا السن القانونية ومدة الاشتراك المؤهلة للتقاعد المبكر وتقاعد الشيخوخة حسبما كانت وفق قانون الضمان رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١، وأكثر من ذلك فقد راعى القانون الجديد حالات المؤمن عليهم الذين اقتربوا من سنة إلى خمس سنوات من العمر المؤهل للتقاعد المبكر للذكور والإناث وهو سن (٤٥) حسب القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١ فأتاح لهم الفرصة للتقاعد المبكر بناء على طلبهم وبشروط سهلة.

وأضاف الرزاز بأن القانون الجديد حدد هذه الحالات على النحو التالي:

- ١- المؤمن عليه الذي يكمل شروط استحقاق راتب التقاعد الوجوبي ذكراً كان أو أنثى قبل تاريخ ٢٠١١/١/١ يستثنى من الشروط والمعادلة الجديدة لاحتساب الراتب التقاعدي وفق الشروط والمعادلة حسب أحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١، وبذلك تم استثناء هذه الفئة من التعديلات التي تضمنها القانون الجديد.
- ٢- استثنى القانون الجديد جميع المؤمن عليهم يكملون (١٨) سنة بالنسبة للذكور و (١٥) سنة بالنسبة للإناث قبل تاريخ ٢٠١١/١/١ من الشروط الجديدة لاحتساب راتب التقاعد. وتعامل هذه الفئة من المشتركين بالضمان عند تقدم أي من أفرادها بطلب التقاعد المبكر في أي وقت مستقبلاً وحسب أحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١.
- ٣- راعى القانون الجديد أوضاع المؤمن عليهم الذين اقتربوا من تحقيق شروط استحقاق التقاعد المبكر في ظل القانون السابق رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١، حيث تم التدرج في تطبيق التعديلات الجديدة حتى لو استمر المؤمن عليه بالعمل بعد نفاذ أحكام القانون الجديد، وذلك حسب الشرائح التالية:-

#### الشريحة الأولى

وتشمل كل مؤمن عليه يكمل سن (٤٤) قبل ٢٠١١/١/١ يستطيع طلب التقاعد المبكر عندما يكمل سن (٤٦) شريطة استكمال (٢٢٨) اشتراكاً فعلياً (١٩) سنة للذكور و (١٩٢) اشتراكاً فعلياً (١٦) سنة للإناث.

### الشريحة الثانية

وتشمل كل مؤمن عليه يكمل سن (٤٣) قبل ٢٠١١/١/١ حيث يستطيع طلب التقاعد المبكر عند ما يكمل سن (٤٧) شريطة أن تتوفر له (٢٤٦) اشتراكاً فعلياً للذكور (٢٠,٥) سنة وبالنسبة للإناث استكمال (٢١٠) اشتراكات فعلية (١٧,٥) سنة.

### الشريحة الثالثة

وتشمل كل مؤمن عليه يكمل سن (٤٢) قبل ٢٠١١/١/١ بحيث يستطيع عند إكمال سن (٤٨) طلب التقاعد المبكر شريطة أن يكمل المؤمن عليه الذكر (٢٦٤) اشتراكاً فعلياً (٢٢) سنة، والأنثى تكمل (٢٢٨) اشتراكاً فعلياً (١٩) سنة.

### الشريحة الرابعة

وتشمل كل مؤمن عليه يكمل سن (٤١) قبل ٢٠١١/١/١، بحيث يستطيع طلب التقاعد المبكر عندما يكمل سن (٤٩) مع إكمال (٢٨٢) اشتراكاً فعلياً للذكور (٢٣,٥) سنة و (٢٤٦) اشتراكاً فعلياً للإناث (٢٠,٥) سنة.

### الشريحة الخامسة

وتشمل كل مؤمن عليه يكمل سن (٤٥) على الأقل قبل تاريخ ٢٠١١/١/١ وكانت مدة اشتراكاته أقل من (٢١٦) اشتراكاً فعلياً أقل من (١٨) سنة للذكور، وأقل من (١٨٠) اشتراكاً فعلياً أقل من (١٥) سنة للإناث، بحيث يستطيع طلب التقاعد المبكر عند إكماله (٢٢٨) اشتراكاً (١٩) سنة للذكور و (١٩٢) اشتراكاً فعلياً (١٦) سنة للإناث.

أما الذين كانوا مشتركين بالضمان قبل ٢٠٠٩/١٠/٦ ممن لا يقع أي واحد منهم ضمن الشرائح السابقة بمعنى أنهم حتى تاريخ نهاية العام الجاري ٢٠١٠ تقل أعمارهم عن (٤١) سنة ذكوراً أو إناثاً، فيمكنهم طلب التقاعد المبكر عند بلوغ سن (٥٠) فما فوق مع استكمال مدة اشتراك (٣٠٠) شهر اشتراك (٢٥) سنة للذكور و (٢٦٤) اشتراك (٢٢) سنة للإناث.

وقال مدير عام الضمان بأنه إشارة إلى ما سبق فإن القانون الجديد حافظ على الحقوق المكتسبة لمن استكملوا شروط استحقاق راتب تقاعد الشيخوخة أو راتب التقاعد المبكر حسب أحكام القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١. وفي نفس الوقت راعي حالات المؤمن عليهم الذين تجاوزت أعمارهم سن الأربعين ممن قد يفكر البعض منهم بالتقاعد المبكر، فأتاح لهم هذه الفرصة بشروط تسهيلية ويتدرج حسب العمر بعد تلك السن ومدة الاشتراك المؤهلة للتقاعد المبكر.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون الجديد، ولأول مرة في تاريخ نظام الضمان في بلادنا، اخذ في الاعتبار القاعدة الصحيحة للتقاعد المبكر بالنسبة للعاملين في المهن الخطرة حيث يحق لهم طلب التقاعد المبكر وفق نظام سيصدر لهذه الغاية، وضمن شروط التقاعد المبكر حسب أحكام قانون الضمان رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١ أي عمر (٤٥) للرجل وللمرأة ومدة إشتراك (١٨) سنة للذكور و (١٥) للإناث.